الأمم المتحدة
A/HRC/58/29
الجمعية العامة
Distr.: General
20 January 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والخمسون
24 شباط/فبراير – 4 نيسان/أبريل 2025
البند 2 من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في السودان

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان*

موجز

يعرض هذا التقرير، الذي أُعدّ عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان دإ-1/36، التحديات الرئيسية التي واجهها السودان في مجال حقوق الإنسان في الفترة من 16 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، ويتضمن توصيات لمعالجتها.

* اتُفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة التي قدمته.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المقدمة والمنهجية

1- يقدَّم هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من 16 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان د إ-1/36، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يقدم إلى المجلس في دورته الثامنة والخمسين، بمساعدة الخبير المعين المعني بحقوق الإنسان في السودان، تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في السودان.

2- وأُطلعت السلطات السودانية على مشروع هذا التقرير من أجل إبداء تعليقات وقائعية عليه. وترد تعليقاتها الأولية، التي استُلمت بعد انقضاء الموعد المقرر لها، في 23 كانون الأول/ديسمبر 2024، في التقرير، حسب الاقتضاء.

3- ويستند التقرير إلى المعلومات التي جمعها الخبير المعني بحقوق الإنسان في السودان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) في السودان. ويتضمن معلومات أمكن الحصول عليها من خلال مقابلات مع 776 مصدراً (453 رجلاً و303 نساء و9 فتيان و11 فتاة)، منهم ضحايا وشهود، بما في ذلك خلال بعثات الرصد التي أوفدتها المفوضية إلى تشاد (من 18 شباط/فبراير إلى 3 آذار/مارس 2024، ومن 14 إلى 20 تموز/يوليه 2024، ومن 7 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2024)، وإثيوبيا (من 8 إلى 22 آب/أغسطس 2024) ومنطقة أبيي الإدارية (من 11 إلى 22 آب/أغسطس 2024). ويتضمن أيضاً تحليلات للصور الفوتوغرافية ولقطات الفيديو، بالإضافة إلى تقارير الأمم المتحدة، وبيانات السلطات ومصادر أخرى. واضطرت المفوضية إلى الاعتماد بصفة رئيسية على الرصد عن بُعد بسبب الحالة الأمنية المرتبطة باتساع نطاق النزاع والشواغل المتعلقة بحماية الضحايا والشهود، التي تفاقمت بسبب انقطاع الاتصالات وتأخر السلطات السودانية في إصدار تأشيرات لموظفي المفوضية الدوليين.

4- وأُجريت المقابلات وفقاً لمنهجية المفوضية في رصد حقوق الإنسان. وتستخدم المفوضية معيار "الأسباب المعقولة للاعتقاد"[(1)] في تقييمها للحوادث التي يجري التحقيق فيها وتنظر في مصداقية المصادر وموثوقيتها، مع مراعاة طبيعتها وموضوعيتها. ولا تستخلص استنتاجات من تقييمها للحوادث الموثقة إلا بعد استيفاء هذا المعيار.

5- وزار الخبير بورتسودان في الفترة من 7 إلى 11 تموز/يوليه 2024، حيث التقى السلطات السودانية، ومسؤولي الأمم المتحدة، وممثلي المجتمع المدني، والنازحين داخلياً. ودعا خلال زيارته إلى حماية المدنيين؛ والسماح بوصول المساعدات الإنسانية دون عوائق؛ وإزالة القيود المفروضة على عمل المجتمع المدني؛ والمساءلة. وعقد بعد ذلك اجتماعاً افتراضياً مع نائب قائد قوات الدعم السريع في 29 تموز/يوليه 2024، وجّه فيه رسائل مماثلة. وواصل عقد اجتماعات منتظمة عبر الإنترنت مع ممثلي المجتمع المدني داخل السودان وخارجه لتبادل المعلومات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان. وتَواصلَ بانتظام مع المبعوث الشخصي للأمين العام إلى السودان. والتقى افتراضياً رئيس تنسيقية تقدُّم[(2)] في 29 آذار/مارس 2024.

6- وواصلت المفوضية، في جملة أمور، العمل مع المبعوث الشخصي، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني من خلال

(1) يعني ذلك أنه جُمعت معلومات وقائعية من شأنها أن تقنع مراقباً موضوعياً وحصيفاً عادة بأن الحادث وقع على النحو الموصوف، بدرجة معقولة من اليقين.

(2) تنسيقية القوى الديمقراطية المدنية.

مجموعات العمل الإنســـاني لإدماج الاعتبارات المتعلقة بحقوق الإنســـان وحماية المدنيين في الجهود السياسية والإنسانية. وتحدّث المفوض السامي هاتفياً مع قادة القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم الســـريع، كل على حدة، في 14 أيار/مايو 2024، وحثهم على اتخاذ خطوات محددة لضـــمان حماية المدنيين، وتَواصلَ بانتظام مع ممثلي السلطات السودانية.

ثانياً- التطورات السياسية والأمنية

7- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر القتال العنيف في العديد من المناطق وتوسَّع نطاق النزاع ليشـــمل مناطق جديدة، مما أدى إلى مقتل ما يقدر بنحو 933 3 مدنياً، منهم ما لا يقل عن 199 امرأة و338 طفلاً، وإصـــابة 381 4 آخرين، منهم 97 امرأة و140 طفلاً[3]. وكانت ولاية الجزيرة هي الأكثر تضرراً، تليها ولايتا شمال دارفور والخرطوم[4].

8- وفي 18 كانون الأول/ديسمبر 2023، سيطرت قوات الدعم السريع على مدينة ود مدني في ولاية الجزيرة، ثم بســـطت ســـيطرتها على الولاية بأكملها فيما بعد، باســـتثناء محلية المناقل. وفي أواخر تشـرين الأول/أكتوبر 2024، شـنت قوات الدعم السـريع هجمات على قرى في شـرق ولاية الجزيرة بعد انشقاق أحد قادتها وانضمامه إلى القوات المسلحة السودانية.

9- وخلال الفترة المشـــمولة بالتقرير، امتدت الاشـــتباكات إلى ولاية ســـنار وأجزاء من إقليم النيل الأزرق، بينما اسـتمر القتال في التوسـع في إقليم كردفان. وفي 24 حزيران/يونيه 2024، سـيطرت قوات الدعم السريع على جبل مويا (الذي يربط بين ولايتي سنار والنيل الأبيض ربطاً استراتيجياً)، ثم سيطرت على مدينة سـنجة في ولاية سـنار. لكن في 5 تشـرين الأول/أكتوبر 2024، اسـتعادت القوات المسـلحة السودانية السيطرة على جبل مويا.

10- ومنذ أيار/مايو 2024، تحاصـر قوات الدعم السـريع، مدعومة بالميليشـيات العربية المتحالفة معها، مدينة الفاشر في ولاية شمال دارفور، وتشن هجمات على المدينة من عدة جبهات. واعتباراً من 12 أيلول/سـبتمبر 2024، اشـتد القتال للسـيطرة على المدينة. وشـنت قوات الدعم السـريع هجمات بالمدفعية الثقيلة، في حين شنت القوات المسلحة السودانية غارات جوية وقصفاً لصد تلك الهجمات بدعم من القوة المشـتركة لحركات الكفاح المسـلح[5]، وشـنت هجمات في أجزاء من ولاية شـمال دارفور في أوائل تشـرين الأول/أكتوبر 2024.

11- وفي ولاية الخرطوم، استمرت الاشتباكات طوال الفترة المشمولة بالتقرير، وسيطرت قوات الدعم السريع على مناطق واسعة من الولاية، واشتدت حدة الاشتباكات عندما شنت القوات المسلحة السودانية هجوماً كبيراً في 26 أيلول/سبتمبر 2024 لاستعادة السيطرة على أجزاء من مدينة الخرطوم بحري، مثل حلفايا.

12- وفي أواخر عام 2023 وأوائل عام 2024، انحاز عدد من الحركات المســـلحة، منها الحركات الموقعة على اتفاق جوبا للسلام، إلى أحد طرفي النزاع. وانضمت حركة جيش تحرير السودان/ جناح مني مناوي، وحركة العدل والمساواة، وجيش تحرير السـودان – فصـيل تامبور، وقوات درع السـودان إلى النزاع لدعم القوات المسلحة السودانية، التي تحظى بالفعل بدعم الحركة الشعبية والجيش الشعبي لتحرير السودان

(3) بناءً على رصد أجرته المفوضية.

(4) المرجع نفسه.

(5) تتشـكل القوة المشـتركة لحركات الكفاح المسـلح في دارفور من حركة جيش تحرير السـودان/ جناح مني مناوي وحركة العدل والمساواة، إلى جانب عناصر تنتمي إلى مجموعات أصغر.

– شمال بقيادة مالك عقار. وفي المقابل، انحازت الجبهة الثالثة – تمازج إلى قوات الدعم السريع. وتقاتل هذه الحركات في عدة مناطق في جميع أنحاء السودان، بما في ذلك في دارفور وولايات الجزيرة والخرطوم وسنار. وفي حين تشير المعلومات إلى أن الحركة الشعبية لتحرير السودان – شمال، بقيادة عبد العزيز الحلو، ظلت على الحياد، فقد ظل موقف الحركات الدارفورية المسلحة الأخرى من النزاع غامضاً، مثل موقف جيش تحرير السودان – جناح عبد الواحد، وحركة/جيش تحرير السودان – المجلس الانتقالي بقيادة الهادي إدريس، وتجمع قوى تحرير السودان. وأعربت كتيبة البراء بن مالك عن دعمها القوات المسلحة السودانية وزعمت أنها تعمل ضمن لجان المقاومة الشعبية. وواصلت الميليشيات العربية المتحالفة القتال إلى جانب قوات الدعم السريع. وأدى تعدد الجهات الفاعلة إلى تجزؤ هيكل القيادة والسيطرة وعدم وضوح التنسيق بين المجموعات، مما زاد من تعقيد المشهد الأمني وديناميات النزاع، وإلى حد ما، تحديد المسؤولية عن بعض الحوادث.

13- واستمر طرفا النزاع في تعبئة المدنيين للقتال. وغالباً ما تستند التعبئة إلى أسس إثنية وقبلية، بوسائل منها إنشاء حركات مسلحة جديدة تابعة لقبيلة ما، كما في حالة شرق السودان، مما يؤدي إلى تفاقم التوترات القبلية الموجودة مسبقاً في بعض المناطق. ويؤدي البُعد الإثني للتعبئة والهجمات ذات الدوافع الإثنية إلى تفاقم خطر زيادة إضفاء الطابع الإثني على النزاع.

14- ويشكّل انتشار الأسلحة في جميع أنحاء السودان، فضلاً عن استمرار إمدادات الأسلحة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مصدر قلق بالغ، فقد أصبحت الأسلحة متاحة على نحو متزايد لطرفي النزاع والميليشيات المتحالفة معهما بالإضافة إلى المدنيين، مما أدى إلى تأجيج النزاع.

15- وعلى الرغم من جهود الوساطة المتجددة، استمر الجمود السياسي. وظلت مفاوضات منبر جدة متوقفة ولم يُنفَّذ إعلان جدة بشأن الالتزام بحماية المدنيين في السودان.

16- وفي 16 كانون الثاني/يناير 2024، أعلنت السلطات السودانية تعليق عضوية السودان في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وعيّن رئيس الاتحاد الأفريقي فريقاً رفيع المستوى معنياً بالسودان في 17 كانون الثاني/يناير 2024، كُلّف بالعمل مع جميع الأطراف لضمان عملية شاملة للجميع من أجل استعادة السلام في السودان.

17- وعملاً بقرار مجلس الأمن 2736(2024)[6]، عقد المبعوث الشخصي للأمين العام إلى السودان محادثات غير مباشرة مع طرفي النزاع في جنيف في الفترة من 11 إلى 19 تموز/يوليه 2024 لمناقشة التدابير اللازمة لضمان توزيع المساعدات الإنسانية والخيارات المتاحة لضمان حماية المدنيين. واختُتمت المحادثات، التي أدّت فيها المفوضية دوراً استشارياً، بإعلان قائد قوات الدعم السريع التزامات بتيسير العمليات الإنسانية وحماية المدنيين. وفي 14 آب/أغسطس 2024، عقدت مجموعة من الوسطاء محادثات في سويسرا وأطلقت مجموعة "المتحالفون من أجل تعزيز إنقاذ الأرواح والسلام في السودان"[7]. غير أن القوات المسلحة السودانية رفضت المشاركة حضورياً، وتواصلت افتراضياً مع الوسطاء. وحصل الوسطاء على ضمانات من كلا الطرفين بتمكين إيصال المساعدات الإنسانية بأمان ودون عوائق عبر شريانين رئيسيين، أحدهما معبر أدري الحدودي.

(6) اعتمد مجلس الأمن القرار 2724(2024) في 8 آذار/مارس 2024، الذي يدعو إلى وقف فوري للأعمال العدائية خلال شهر رمضان وإلى حل مستدام للنزاع من خلال الحوار.

(7) تتألف من الإمارات العربية المتحدة، وسويسرا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأفريقي، والأمم المتحدة.

ثالثاً- الإطار القانوني

ألف- الإطار القانوني الدولي

18- ظل الإطار القانوني الدولي الساري، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الجنائي الدولي، دون تغيير منذ التقرير السابق المؤرخ آذار/مارس 2024[8].

باء- الإطار القانوني الوطني

19- تغيرت جوانب الإطار القانوني الوطني منذ التقرير السابق المؤرخ آذار/مارس 2024[9].

20- وأُدخلت تعديلات على قانون المخابرات العامة لعام 2010 في 8 شباط/فبراير 2024. وأعادت هذه التعديلات بوجه خاص سلطة جهاز المخابرات العامة في القيام بأنشطة إنفاذ القانون، بما في ذلك التوقيف والاحتجاز والتحقيق، ومنحت الجهاز حصانة من الملاحقة القضائية عن جميع الأفعال التي يرتكبها أفراده أثناء تأدية مهامهم، مما يثير شواغل بشأن استخدام الجهاز سلطات إنفاذ القانون على نحو تعسفي وغير مبرر وما قد ينتج عن ذلك من إفلات من العقاب.

21- ومنحَ المرسوم الدستوري رقم 2024/6، الذي أُقر في 27 نيسان/أبريل 2024، مجلس الأمن والدفاع سلطة إعلان حالة الطوارئ بناءً على طلب من مجلس الوزراء وتقديم توصية إلى المجلس السيادي الانتقالي تدعو إلى إعلان الحرب. ونص المرسوم أيضاً على إنشاء اللجنة الفنية الأمنية الاتحادية العليا المكلفة بتقديم المشورة إلى المجلس بشأن الوضع الأمني والسياسي ودراسة خطط الأجهزة الأمنية وتنسيقها. وأسند المرسوم إلى اللجان الأمنية على مستوى الولايات والمحليات مهمة تنسيق عمل الأجهزة الأمنية على مستوى الولايات والمحليات. وعزز إنشاء هذه اللجان الأمنية، بموجب القانون، للمشاركة في إنفاذ القانون أثناء حالة الطوارئ، الاستخدام الفعلي القوي لسلطات إنفاذ القانون من جانب جهاز المخابرات العامة والمحافظين.

22- وفي 25 أيار/مايو 2024، اعتمد المجلس السيادي الانتقالي لائحة الاستنفار[10] والمقاومة الشعبية لعام 2024، التي أُنشئت بموجبها لجنة وطنية للاستنفار والمقاومة الشعبية تتألف من ممثلين عن أجهزة الدولة، منهم ضباط القوات المسلحة السودانية المتقاعدون. وأُنشئت بموجب اللائحة أيضاً لجان فرعية على مستوى الأقاليم والولايات والمحليات والوحدات الإدارية لتخطيط التعبئة العامة وتنفيذها وتنظيم المقاومة الشعبية وترتيبها وتسليح من تمت تعبئتهم. وعرّفت اللائحة "المستنفرين" بأنهم "أولئك الذين يستجيبون طواعيةً لدعوات التعبئة العامة بالانضمام إلى المقاومة الشعبية".

جيم- حالة الطوارئ

23- استمر فرض حالة الطوارئ في معظم الولايات. وفُرض أو جُدد ما لا يقل عن 115 أمر طوارئ، لتنظيم حظر التجول وتقييد الحركة وتقييد حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي.

24- وكانت معظم تلك الأوامر غامضة ومُدد تطبيقها لفترات طويلة، ولم تستوفِ المعايير الدولية لحقوق الإنسان المنطبقة على حالة الطوارئ، بما في ذلك متطلبات الشرعية والضرورة والتناسب[11].

(8) A/HRC/55/29، الفقرات 9–14.

(9) المرجع نفسه، الفقرة 15.

(10) يعني "التعبئة".

(11) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 4؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 29(2001).

رابعاً- أثر الأعمال العدائية على المدنيين

ألف- الغارات الجوية والقصف المدفعي

25- واصل طرفا النزاع شن هجمات على مناطق مكتظة بالسكان، دون إنذار مسبق في كثير من الأحيان، واستخدام أسلحة متفجرة ذات آثار واسعة النطاق، لا سيما في ولاية الخرطوم وإقليم دارفور وبعض مناطق إقليم كردفان، مما يثير شواغل جدية بشأن احترام الطرفين مبادئ التمييز والتناسب والحيطة بموجب القانون الدولي الإنساني.

26- وفي الفاشر وما حولها، في شمال دارفور، أشارت تقديرات المفوضية إلى مقتل 832 مدنياً، منهم ما لا يقل عن 79 امرأة و111 طفلاً، وإصابة 678 1 آخرين، منهم ما لا يقل عن 45 امرأة و36 طفلاً، منذ أيار/مايو 2024، لأن طرفي النزاع شنّا مراراً غارات جوية وقصفاً مدفعياً كثيفاً على البنية التحتية المدنية.

27- فعلى سبيل المثال، قصفت قوات الدعم السريع مخيم أبو شوك للنازحين داخلياً في الفاشر في مناسبتين منفصلتين على الأقل، في 22 أيار/مايو و27 آب/أغسطس 2024، مما أسفر في البداية عن مقتل 24 شخصاً، منهم ما لا يقل عن 8 أطفال وامرأتان، وإصابة ما لا يقل عن 30 آخرين. وقيل إن الهجمات شُنت لاستهداف قائد من فصيل منشق عن جيش تحرير السودان - جناح عبد الواحد ينتمي إلى قبيلة الفور، ويُزعم أن هذا القائد كان موجوداً داخل المعسكر.

28- وفي ثلاث حوادث منفصلة في تموز/يوليه 2024، سقطت عدة قذائف مدفعية على سوق المواشي والأحياء المحيطة به في الفاشر وقيل إن قوات الدعم السريع أطلقتها، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 43 مدنياً، منهم فَتَيان وفتاة واحدة، وإصابة ما لا يقل عن 97 آخرين. وفي 26 أيلول/سبتمبر 2024، تعرّض السوق نفسه والأحياء المحيطة به لقصف بقذائف مدفعية قيل إن قوات الدعم السريع أطلقتها، مما أسفر عن مقتل 27 مدنياً، منهم 5 أطفال و4 نساء. وفي 4 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قيل إن القوات المسلحة السودانية شنت غارة جوية على سوق للماشية في محلية كتم، شمال غرب الفاشر، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 50 مدنياً، منهم 12 امرأة و10 أطفال، وإصابة ما لا يقل عن 150 آخرين. وأحرقت الغارة الجوية السوق ودمرت كميات كبيرة من البضائع والمنتجات.

29- وبالإضافة إلى ذلك، في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قُتل 23 مدنياً، منهم نساء وأطفال، وأُصيب 40 آخرون في غارة جوية شنتها القوات المسلحة السودانية على السوق المركزي في منطقة الأزهري في الخرطوم، وزُعم أنها استهدفت عناصر من قوات الدعم السريع قيل إنهم كانوا يتسوقون في السوق. ودُمر أيضاً العديد من المتاجر في الهجوم.

30- وأفادت التقارير أيضاً بوقوع هجمات في إقليم كردفان. فعلى سبيل المثال، في 5 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قُتل ما لا يقل عن 30 مدنياً وأُصيب أكثر من 100 آخرين في عدة غارات جوية شنتها القوات المسلحة السودانية على سوق عام في محلية جبرة الشيخ غرب مدينة الأُبيض في ولاية شمال كردفان. وفي 7 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قيل إن قوات الدعم السريع شنت هجوماً على قرية الدموكية في محلية خور طقت في ولاية شمال كردفان، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 19 مدنياً منهم 3 فتيان وإصابة العديد من المدنيين.

باء- الهجمات ضد المدنيين وغيرهم من الأشخاص المحميين

31- تلقت المفوضية تقارير عن زيادة عدد الضحايا المدنيين في سياق الهجمات التي تشنها قوات الدعم السريع والميليشيات العربية المتحالفة معها أثناء محاولتها السيطرة على قرى ومحليات في عدة ولايات منها الجزيرة، وشمال دارفور، وسنار، وغرب كردفان، والنيل الأبيض. وفي بعض الحوادث، قيل إن المدنيين حملوا السلاح للدفاع عن أنفسهم.

32- وعلى سبيل المثال، هاجمت قوات الدعم السريع في 30 آذار/مارس 2024 عدة قرى في منطقة غرب مصنع سكر سنار، في محلية سنار، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 29 شخصاً وإصابة 16 آخرين. وفي حادث آخر، قيل إن قوات الدعم السريع هاجمت قرية جلقني في ولاية سنار في 15 آب/أغسطس 2024، مما أسفر عن مقتل أكثر من 80 شخصاً، منهم 24 امرأة وطفلاً، وإصابة العديد من الأشخاص الآخرين.

33- وفي 5 حزيران/يونيه 2024، هاجمت قوات الدعم السريع قرية ود النورة في ولاية الجزيرة مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 120 شخصاً. وقيل إن بعض المدنيين حملوا السلاح دفاعاً عن النفس. وفي حادث رمزي آخر، في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قيل إن قوات الدعم السريع شنت هجمات على قريتي السريحة وأزرق في محلية الكاملين، شمال شرق ولاية الجزيرة أسفرت عن مقتل 141 مدنياً، منهم ما لا يقل عن 10 أطفال وامرأتين حاملين، وإصابة أكثر من 200 آخرين.

34- وأثّر القتال بشدة على الأشخاص المشمولين بحماية خاصة بموجب القانون الدولي الإنساني، بمن فيهم العاملون في المجال الإنساني والصحي. وعلى سبيل المثال، في 22 حزيران/يونيه 2024، قيل إن قذيفة أطلقتها قوات الدعم السريع على المستشفى السعودي للنساء والتوليد في الفاشر أصابت الصيدلية التي تقع داخل المستشفى، مما أسفر عن مقتل صيدلانية وأربعة مدنيين. وفي 19 آب/أغسطس 2024، أفادت منسقة الأمم المتحدة المقيمة ومنسقة الشؤون الإنسانية في السودان بأن ما لا يقل عن 22 من العاملين في مجال تقديم المعونة قُتلوا أثناء تأدية واجبهم وأُصيب ما لا يقل عن 34 آخرين[12].

35- وتثير هذه الحوادث شواغل جدية بشأن استهداف المدنيين وغيرهم من الأشخاص المحميين. ويشكّل توجيه هجمات متعمّدة على المدنيين وعلى الأفراد المشاركين في مهمات المساعدة الإنسانية جريمة حرب[13].

جيم- الهجمات على المدارس والأعيان المحمية حماية خاصة

36- سُجّل 88 هجوماً عنيفاً على المدارس منذ بداية النزاع حتى أيار/مايو 2024[14]. وفي 14 آذار/مارس 2024، قيل إن القوات المسلحة السودانية شنت ما لا يقل عن ثلاث غارات جوية على مدرسة الحضرة الابتدائية الحكومية في قرية الحضرة، محلية دلامي، ولاية جنوب كردفان، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 14 مدنياً، منهم 10 طلاب (5 فتيان و5 فتيات) ومعلمان، وإصابة 44 طالباً آخر (25 فتى و19 فتاة). وفي 14 آب/أغسطس 2024، قيل إن قصفاً شنته قوات الدعم السريع طال مدرسة أبو ستة للبنات في الأُبيض في ولاية شمال كردفان، مما أسفر عن مقتل 10 فتيات ومعلمة واحدة وإصابة 10 فتيات ومعلمتين.

(12) انظر https://sudan.un.org/en/276785-humanitarian-coordinator-sudan-calls-protection-civilians-and-aid-workers-and-end-impunity.

(13) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8(2)(هـ)'1' و'3'.

(14) انظر https://www.savethechildren.net/news/sudan-violent-attacks-schools-and-education-surge-fourfold-one-year-conflict.

37- ووثقت منظمة الصحة العالمية في جميع أنحاء السودان 61 هجوماً على مرافق الرعاية الصحية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مما أدى إلى مقتل 157 شخصاً وإصابة 95 آخرين[15]، فيما يبدو أنه نمط مستمر من الهجمات على مرافق الرعاية الصحية. وفي الفترة من 9 أيار/مايو إلى 23 حزيران/يونيه 2024، وثقت المفوضية تسع هجمات استهدفت مرافق الرعاية الصحية في مدينة الفاشر وحدها. وكانت معظم تلك الهجمات، التي يُعتقد أن قوات الدعم السريع شنتها، عن طريق القصف المدفعي دون سابق إنذار. وعلى سبيل المثال، في 18 أيار/مايو 2024، أطلقت قوات الدعم السريع عدة قذائف مدفعية على الفاشر، أصابت إحداها المستشفى السعودي للنساء والتوليد، مما أدى إلى إصابة تسعة مدنيين وإلحاق أضرار بالمنشأة. وفي الفترة من 25 أيار/مايو إلى 3 حزيران/يونيه 2024، تعرض المستشفى الجنوبي لثلاث هجمات بقذائف الهاون والرصاص، يُزعم أن قوات الدعم السريع شنتها، مما أسفر عن مقتل شخصين وإصابة 14 شخصاً، منهم مرضى ومقدمو رعاية.

38- واستمر الإبلاغ عن هجمات شنها طرفا النزاع على أماكن العبادة. ففي 22 أيلول/سبتمبر 2024، قُتل مدنيان عندما اقتحمت قوات الدعم السريع مسجد الشيخ عوض الله في حي شوبا في الفاشر وفتحت النار على المصلين. وفي 30 أيلول/سبتمبر 2024، أُصيب عدد غير محدد من المصلين داخل المسجد العتيق في منطقة كرري في أم درمان، عندما سقطت قذيفة على المسجد يُعتقد أن قوات الدعم السريع أطلقتها، حسبما ادُعي في التقارير.

39- وأشارت تقارير أيضاً إلى أن القتال ألحق أضراراً جسيمة بعدد من مؤسسات التراث الثقافي في السودان، منها المتحف الوطني. وفي 16 كانون الثاني/يناير 2024، ذكرت الشبكة الإقليمية للحقوق الثقافية أن قوات الدعم السريع داهمت موقعي النقعة والمصورات الأثريين جنوب مدينة شندي في ولاية نهر النيل[16]، وأعربت عن قلقها بشأن احتمال تحويل المواقع الأثرية إلى ساحة قتال.

40- وتثير هذه الحوادث شواغل بشأن عدم تمييز طرفي النزاع بين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية. وبموجب القانون الدولي الإنساني، يشكل الاستهداف المتعمد للأعيان المدنية أو غيرها من الأعيان المحمية جريمة حرب[17].

دال- تجنيد الأطفال واستخدامهم

41- استمرت المفوضية في تلقي ادعاءات تتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الطرفين والجماعات المسلحة والميليشيات المتحالفة معهما، مع زيادة عدد الأطفال الذين رُصدوا في أنشطة التعبئة والتدريب، وهو أمر محظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني[18]. ويُعد الفقر وإغلاق المدارس عاملَين رئيسيين دفعا الأطفال للانضمام إلى طرفي النزاع.

42- وفي أيار/مايو 2024، وثقت المفوضية حالة أربعة فتية تتراوح أعمارهم بين 14 و16 عاماً جندتهم قوات الدعم السريع في منطقة سنقو في ولاية جنوب دارفور، وانضموا إلى القتال في ولاية الخرطوم في عام 2023. وبعد أسبوع، هرب الفتية خوفاً على حياتهم. وعاد اثنان منهم للقتال بعد أن اتصل بهما أحد قادة قوات الدعم السريع، بينما عاد الآخران في وقت لاحق، بعد أن أغراهما صديقاهما بالمال والسيارات.

(15) انظر https://extranet.who.int/ssa/LeftMenu/Index.aspx.

(16) انظر https://shorturl.at/V0asY.

(17) نظام روما الأساسي، المادة 8(2)(هـ)‘1’ و‘4’.

(18) المرجع نفسه، المادة 8(2)(هـ)‘7’؛ والبروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني)، المادة 4(3)(ج)؛ واتفاقية حقوق الطفل، المادة 38(2) و(3).

43- وتلقت المفوضية تقارير تفيد بأن الجماعات المسلحة المرتبطة بالقوات المسلحة السودانية أو التي تدعمها في شرق السودان، بما في ذلك ثلاث حركات في دارفور، جندت أطفالاً للمشاركة في النزاع. وتلقت المفوضية أيضاً تقارير تزعم أن ثلاث جماعات مسلحة في شرق السودان، بالإضافة إلى مجموعات المستنفرين، جندت أطفالاً ودرّبتهم لدعم الجهود العسكرية للقوات المسلحة السودانية.

44- وينضم الأطفال أيضاً إلى القتال لحماية عائلاتهم أو مجتمعاتهم المحلية من المضايقات أو الاختطاف، وهو ما أشار إليه أفراد المجتمع المحلي على أنه خطر، خاصة بالنسبة للعائلات التي لا يرتبط أي فرد فيها بأحد طرفي النزاع. وفي أيار/مايو 2024، حصلت المفوضية على معلومات عن فتى يبلغ من العمر 14 عاماً من محلية شرق النيل في ولاية الخرطوم جندته قوات الدعم السريع في عام 2023 ضمن مجموعة من 20 فتى من المنطقة نفسها، معظمهم دون سن 18 عاماً، خوفاً من مضايقات القوات التي تسيطر على المنطقة.

خامساً- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه

ألف- عمليات الإعدام بإجراءات موجزة

45- استمر الإبلاغ عن حوادث الحرمان التعسفي من الحياة. وتورطت قوات العمليات الخاصة[19] والمستنفرين في حالات إعدام بإجراءات موجزة لأشخاص يُزعم أنهم متهمون بالتعاون مع قوات الدعم السريع، خاصة بعد سيطرة القوات المسلحة السودانية على حي العباسية في أم درمان في منتصف كانون الثاني/يناير 2024. وعلى سبيل المثال، في 11 كانون الثاني/يناير 2024، قُتل طبيب برصاص قوات العمليات الخاصة والمستنفرين في أم درمان بسبب تعاونه المتصور مع قوات الدعم السريع، على الرغم من محاولته توضيح أنه كان يعتني بأقاربه المرضى في المنطقة.

46- وتلقت المفوضية أيضاً تقارير تفيد بأن عمليات القتل بإجراءات موجزة في ولايات الجزيرة والخرطوم وشمال كردفان على أيدي قوات العمليات الخاصة والمستنفرين كانت دوافعها إثنية إلى حد كبير على أساس الدعم المتصور لقوات الدعم السريع. وفي 15 شباط/فبراير 2024، قيل إن القوات المسلحة السودانية قتلت ثلاثة شبان في ولاية شمال كردفان أثناء سفرهم عبر مدينة الأُبيض، نظراً للاشتباه في انتمائهم لقوات الدعم السريع بسبب أصولهم الإثنية.

47- وأُبلغ أيضاً عن زيادة في عمليات القتل بإجراءات موجزة للمدنيين على أيدي قوات الدعم السريع والميليشيات العربية المتحالفة معها في الولايات الخاضعة لسيطرتها، بما فيها الجزيرة والخرطوم وشمال دارفور، بما في ذلك في سياق نهب الممتلكات الخاصة.

باء- العنف الجنسي

48- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت المفوضية تقارير موثوقة عن 60 حادث عنف جنسي متصلاً بالنزاع، بما في ذلك الاغتصاب والاغتصاب الجماعي، شملت ما لا يقل عن 83 ضحية (62 امرأة، و18 فتاة، و3 رجال)، وبذلك يصل العدد الإجمالي لحوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاع التي وثقتها المفوضية منذ بداية النزاع إلى 120 حادثاً، شملت ما لا يقل عن 203 ضحايا (162 امرأة، و36 فتاة، و4 رجال، وفتى واحد). ووقع 40 حادثاً من تلك الحوادث في ولاية الخرطوم و65 حادثاً في إقليم

(19) وحدة مسلحة خاصة داخل القوات المسلحة السودانية.

دارفور. أما الحوادث المتبقية فقد وقعت في ولايات الجزيرة، والقضارف، وكسلا، وشمال كردفان، والبحر الأحمر، وغرب كردفان وعلى الطريق في ولايات غير محددة. وفي أكثر من 70 في المائة من إجمالي 89 حادثاً وُثّق، تورط رجال يرتدون زي قوات الدعم السريع ومسلحون تابعون للقوات ذاتها في ارتكابها، بينما تورطت القوات المسلحة السودانية في ثلاثة حوادث. وتورط اثنان من أفراد قوات الأمن ورجل من حركة مسلحة متحالفة مع القوات المسلحة السودانية في ارتكاب ثلاثة حوادث، بينما تورط مسلحون يرتدون زياً مجهول الهوية في ستة حوادث.

49- وهناك نقص شديد في الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاع، لأسباب منها الوصم والخوف من الانتقام وعمليات قطع الإنترنت وتعطيل اتصالات الهاتف المحمول، أو ببساطة بسبب انهيار المؤسسات الطبية والقضائية. ولم تُبلَغ السلطات القضائية إلا بستة حوادث فقط من الحوادث التي وثقتها المفوضية منذ اندلاع النزاع. وتلقت المفوضية معلومات تفيد بتهديد الضحايا لإثنائهم عن الإبلاغ عن الحالات، بما في ذلك تلك التي يُزعم أن القوات المسلحة السودانية والحركات المسلحة المتحالفة معها ارتكبتها.

50- ويبدو أن تقارير العنف الجنسي تتبع نمطاً جغرافياً مع انتشار القتال في جميع أنحاء البلد. وتلقت المفوضية تقارير عن أفعال عنف جنسي ارتكبتها قوات الدعم السريع في ولاية الجزيرة، لا سيما بعد سيطرتها على أجزاء كبيرة من الولاية في كانون الثاني/يناير 2024 ومرة أخرى في تشرين الأول/أكتوبر 2024 أثناء اشتداد الأعمال العدائية، وجمعت المفوضية أيضاً معلومات أولية عن أعمال عنف جنسي بعد تصاعد الوضع في الفاشر بولاية شمال دارفور في أيار/مايو 2024.

51- وغالباً ما يرتبط العنف الجنسي المُبلَغ عنه في ولاية غرب دارفور بالهجمات ذات الدوافع الإثنية التي تشنها قوات الدعم السريع على قبيلة المساليت، وهو ما يتسق مع الاستنتاجات المتعلقة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق. وفي حادث اغتصاب وُثق خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لكنه وقع في حزيران/يونيه 2023، أخبر رجل يرتدي زي قوات الدعم السريع امرأة أن جميع فتيات المساليت سيضعن أطفالهن في ذلك العام.

52- واتخذ أكثر من نصف حوادث الاغتصاب المُبلَغ عنها شكل اغتصاب جماعي – وهو اتجاه ثابت منذ نيسان/أبريل 2023 – مما يشير إلى استخدام منسق للعنف الجنسي في سياق النزاع، خاصة على أيدي قوات الدعم السريع والميليشيات العربية المتحالفة معها، وهو ما قد يشكّل جريمة حرب[20]. وعلى سبيل المثال، في شباط/فبراير 2024، تناوب خمسة رجال يرتدون زي قوات الدعم السريع على اغتصاب جماعي لامرأة في جنوب دارفور، قائلين إن ترتيب تناوبهم على الاغتصاب تحدده رتبهم، على نحو ما شهدت به إحدى الناجيات.

53- وتزيد التقارير المتعلقة بحالات الحمل والأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب خمسة أضعاف مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق، بما في ذلك اغتصاب النساء والفتيات المحتجزات في ظروف شبيهة بظروف الرق على أيدي رجال يرتدون زي قوات الدعم السريع والميليشيات العربية المتحالفة معها في إقليم دارفور. وأبلغ مقدمو الخدمات عن الصعوبات التي تواجهها الناجيات الحوامل، فيما يتعلق بأمور منها الحصول على خدمة إجهاض آمن وقانوني أو إيجاد حلول لتبني الأطفال.

54- وتؤثر الهجمات على نظام الرعاية الصحية وانهيار هذا النظام تأثيراً غير متناسب على صحة النساء والفتيات. وتواجه الضحايا تحديات خطيرة في الحصول على الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي والقانوني في الوقت المناسب، لا سيما فيما يتعلق بالعلاج الوقائي بعد التعرض للفيروس أو وسائل منع

(20) نظام روما الأساسي، المادة 8(2)(ه)‘6’.

الحمل الطارئة، وكذلك الرعاية الجراحية، مثل علاج الناسور. وأثرت الهجمات على المستشفى السعودي للنساء والتوليد منذ أيار/مايو 2024 في الفاشر بولاية شمال دارفور، وهو المستشفى الوحيد الذي يستقبل الناجيات من العنف الجنسي في المنطقة منذ فترة طويلة، على إمكانية حصول الضحايا على الرعاية الطبية. وتلقت المفوضية أيضاً تقارير عن توجيه تهديدات لمقدمي الخدمات الذين يدعمون الناجيات من العنف الجنسي.

55- وفي آذار/مارس 2024، أعلن القائم بأعمال النائب العام إجراءات جنائية استثنائية، منها إبلاغ أعضاء النيابة العامة بحالات العنف الجنسي بغض النظر عن الولاية القضائية الإقليمية، والمرونة في أحكام الأورنيك الجنائي 8، وإمكانية الإجهاض في حالات الحمل المرتبطة بالاغتصاب. وجاءت هذه التغييرات استجابة لجهود المناصرة التي بذلتها منظمات المجتمع المدني المحلية، التي أبلغت عن بعض التقدم الإيجابي منذ ذلك الحين، فيما يتعلق بأمور منها إمكانية الحصول على خدمة الإجهاض القانوني، التي لا يمكن الحصول عليها إلا إذا نفّذ مكتب النائب العام الإجراءات القضائية في الوقت المناسب.

جيم- الاحتجاز

56- رصدت المفوضية طوال الفترة المشمولة بالتقرير نمطاً من عمليات التوقيف والاحتجاز التعسفيين للمدنيين على أيدي قوات الأمن المشتركة – المعروفة باسم الخلية – المكونة من قوات الشرطة السودانية وجهاز المخابرات العامة والمخابرات العسكرية، مصحوبة، في بعض الحالات، بالمستنفرين. وغالباً ما تستهدف عمليات التوقيف النشطاء المرتبطين بقوى الحرية والتغيير، ولجان المقاومة، وغرف الطوارئ، وتنسيقية تقدُّم، وتُنفَّذ في الغالب دون مراعاة الأصول القانونية ويصاحبها تفتيش للمتعلقات الشخصية، وغالباً ما تُجرَى بطريقة تنطوي على الإذلال والترهيب. ويُزعم أن بعض عمليات التوقيف وقعت من خلال إساءة استخدام سلطات الطوارئ في الولايات التي تسيطر عليها القوات المسلحة السودانية.

57- وفي حزيران/يونيه 2024، قيل إن القوات المسلحة السودانية والأجهزة الأمنية التابعة لها في ولايات الجزيرة والقضارف والخرطوم ونهر النيل وسنار والنيل الأبيض وقّفت ما لا يقل عن محاميَين و3 قادة سياسيين و7 من أعضاء لجان المقاومة و10 من المتطوعين في المجال الإنساني. وفي حين أُطلق سراح بعضهم بعد بضعة أيام من الاحتجاز، يُعتقد أن بعضهم لا يزال محتجزاً.

58- وتلقت المفوضية تقارير تفيد بأن القوات المسلحة السودانية واصلت احتجاز أشخاص تعسفاً بسبب دعمهم المتصور لقوات الدعم السريع أو على أساس انتمائهم القبلي أو أصولهم القبلية. وفي ولاية شمال دارفور، تلقت المفوضية تقارير في حزيران/يونيه وتموز/يوليه 2024 عن احتجاز القوة المشتركة لحركات الكفاح المسلح مئات الأشخاص، بمن فيهم مدنيون، في ظروف لا إنسانية. وجمعت المفوضية أيضاً تقارير عن عمليات تفتيش للمدنيين في إقليمي دارفور وكردفان، بما في ذلك عند نقاط التفتيش، قامت بها أجهزة المخابرات في الولاية الشمالية وولاية نهر النيل وعلى الطريق بين ولايتي الجزيرة وسنار، حسبما ادُعي في التقارير. وفي الفترة من 26 إلى 29 تشرين الأول/أكتوبر 2024، وقّفت القوات المسلحة السودانية وكتيبة البراء بن مالك نحو 200 رجل في مدينة الدندر في ولاية سنار بعد أن سيطرت على المدينة، واتهمت الرجال بالتعاون مع قوات الدعم السريع. وينتمي معظم الموقوفين إلى قبائل الفلاتة ورفاعة والرزيقات.

59- وواصلت قوات الدعم السريع احتجاز المئات من المدنيين تعسفاً على أساس انتمائهم الإثني والقبلي الحقيقي أو المتصور أو دعمهم المزعوم للقوات المسلحة السودانية والحركات المسلحة المتحالفة معها. فعلى سبيل المثال، في غرب دارفور، قيل إن قوات الدعم السريع واصلت توقيف أفراد من قبيلة

المسـاليت أثناء فرارهم إلى شـرق تشـاد. وفي 2 آذار/مارس 2024، قيل إن قوات الدعم السـريع وقّفت عشـرات الرجال من الجنينة وموريني وزالنجي في منطقة أديكونج بالقرب من الحدود مع تشـاد. وفي تموز/يوليه 2024، وقّفت قوات الدعم السريع شابين بحجة تعاونهما المزعوم مع الحركات المسلحة المتحالفة مع القوات المسلحة السودانية في شمال دارفور.

60- ووفقاً لما رصـدته المفوضـية، تحتجز قوات الدعم السـريع المدنيين إذا قاوموا نهب ممتلكاتهم، أو لمجرد الحصـول على فدية. وعلى سـبيل المثال، في 14 حزيران/يونيه 2024، اختطفت قوات الدعم السريع ستة أشخاص في الفاشر في شمال دارفور، وقيل إنها طلبت فدية مقابل إطلاق سراحهم. وقيل إن اثنين منهم أُطلق سراحهما بعد دفع الفدية.

61- واستمرت المفوضية في تلقي معلومات عن أشخاص تعرضوا للتوقيف التعسفي والاحتجاز مع منع الاتصال لمدة تتراوح بين بضعة أيام وشهور وتعرضوا للتعذيب. وكانت الاعتداءات المتكررة بخراطيم المياه والعصـي والصـفع والركل، وفي بعض الحالات كان الحرق بالمواد البلاسـتيكية المذابة من بين الأسـاليب التي قيل إنها اسـتُخدمت. وعلى سـبيل المثال، في 3 شـباط/فبراير 2024، اقتادت قوات الدعم السـريع أحد النشـطاء إلى مركز احتجاز في الحصـاحيصـا في ولاية الجزيرة وهو معصـوب العينين ومقيد اليدين والرجلين، وتعرض للضـرب المبرح بعقب بندقية وخراطيم ليعترف بأنه أحد أفراد القوات المسـلحة السـودانية. وأُطلق سـراحه لاحقاً، لكنّ قوات العمليات الخاصـة في عطبرة بولاية نهر النيل وقّفته مجدداً واحتجزته مع منع الاتصـال في 12 تموز/يوليه 2024، وتعرض للتعذيب لانتزاع اعتراف منه بأنه فرد في قوات المعارضة.

دال- حالات الاختفاء

62- استمرت التقارير المتعلقة بحالات الاختفاء والمفقودين، بوسائل منها الاحتجاز والاختطاف على أيدي طرفي النزاع، طوال الفترة المشمولة بالتقرير، مما يثير شواغل بشأن حالات الاختفاء القسري.

63- وحتى 15 تشـرين الثاني/نوفمبر 2024، أُبلغ عن اختفاء أو فقدان ما مجموعه 309 2 أشـخاص، منهم 475 امرأة و165 فتى و90 فتاة، مما يثير شـواغل بشـأن احتمال وقوع حالات اختفاء قسـري[21]. وعلى سـبيل المثال، في 8 نيسـان/أبريل 2024، اختفى رجل وابنه في جزيرة توتي بولاية الخرطوم في ظروف مجهولة عندما سـقطت جزيرة توتي في أيدي قوات الدعم السـريع. وبينما قيل إن الضـحايا محتجزون في سـجن سـوبا، لم تتمكن عائلاتهم من التأكد من وجودهم أو زيارتهم. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، لا يزالون مختفين حسبما تفيد به التقارير.

64- ولوحظت زيادة حادة في حالات الاختفاء بعد سـيطرة قوات الدعم السـريع على بعض المناطق، بما في ذلك في ولايات الجزيرة، ووسط دارفور، والخرطوم، وسنار، وغرب دارفور. ولاحظت المفوضية وجود نمط من حالات اختفاء الأشخاص عند نقاط التفتيش التي تديرها قوات الدعم السريع أثناء فرارهم من النزاع. ويُزعم أيضاً أن حالات الاختفاء ازدادت في المناطق التي تسيطر عليها القوات المسلحة السودانية، بما في ذلك المزاعم المتعلقة بتوقيف قوات الأمن المشتركة أشخاصاً على نحو تعسفي واحتجازهم مع منع الاتصال.

(21) وفقاً للمنظمات غير الحكومية المحلية.

سادساً- الحيز المدني

65- يتسم تقلص الحيز المدني في السودان بالاعتقال والاحتجاز التعسفيين للجهات الفاعلة في المجتمع المدني، وغالباً ما يستند ذلك إلى عمل الأفراد أو آرائهم.

66- وتفرض تدابير الطوارئ قيوداً مفرطة على الحق في حرية التعبير، بوسائل منها التدخل في آراء المعارضين للحرب. وتشمل الأحكام الفضفاضة للغاية حظر نشر أي معلومات، بما في ذلك على وسائل التواصل الاجتماعي، من شأنها أن تهدد الأمن العام، بما فيها المعلومات المتعلقة بالقوات المسلحة أو أجهزة الدولة. وفي مثال توضيحي، حكمت محكمة جنايات شرق القضارف في أيار/مايو 2024 على رجل بالسجن لمدة عامين بسبب منشور على فيسبوك يذكّر فقط بقيم ثورة 2019.

67- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سجلت نقابة الصحفيين السودانيين 107 انتهاكات لحقوق الإنسان ضد الصحفيين، منها الاعتداءات والتهديدات، من جانب طرفي النزاع. وقُتل ما لا يقل عن 12 صحفياً، جميعهم من الرجال، منهم اثنان أثناء الاحتجاز، واحتُجز 31 صحفياً على نحو تعسفي، منهم أربع نساء.

68- وتواصل السلطات السودانية أيضاً تدخلها غير المبرر في حرية الإعلام. وفي 2 نيسان/أبريل 2024، أوقفت وزارة الثقافة والإعلام تشغيل ثلاث قنوات تلفزيونية فضائية بسبب افتقارها إلى المهنية والشفافية من وجهة نظر الوزارة. وفي 23 نيسان/أبريل 2024، أعلنت قناتا العربية والحدث إعادة التصريح لهما بالعمل في البلد. وقيل إن قناة سكاي نيوز عربية لا تزال موقوفة عن العمل. وعلاوة على ذلك، اشترطت السلطات على الصحفيين في ولاية البحر الأحمر الحصول على تصاريح أسبوعية لأداء عملهم الصحفي، ويتعارض ذلك فيما يبدو مع مبدأي الضرورة والتناسب[22]، وفُرضت قيود خاصة على الوصول إلى المواقع التي تستضيف النازحين، مما يحد من قدرة الصحفيين على تغطية أوضاعهم.

69- ولا تزال منظمات المجتمع المدني في مختلف المناطق، بما في ذلك أقاليم النيل الأزرق وكردفان وشرق السودان، تواجه قيوداً على عملها، مما يقيد دون مبرر الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات[23]. ويُحظر على منظمات المجتمع المدني تنظيم أنشطة دون الحصول على موافقة مسبقة من السلطات المختصة، ويلزم تقديم طلبات مصحوبة بجدول أعمال النشاط وقائمة بالميسرين والمشاركين. وفي بعض الحالات، رُفضت الموافقات، لا سيما للأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان. وفي حالات أخرى، ألغت أجهزة المخابرات أو السلطات السودانية الأنشطة أو اشترطت حضورها أو استجواب منظميها، مما أحدث أثراً مروعاً على المجتمع المدني. وفي حزيران/يونيه 2024، طُلب من إحدى المنظمات العاملة في مجال حقوق المرأة في إقليم كردفان تعليق نشاط صُرّح به سابقاً، واستجوب جهاز المخابرات العامة موظفيها لاحقاً.

70- وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت خمس منظمات على الأقل المفوضية بالتحديات التي تواجهها في تلبية متطلبات تجديد تسجيلها، لا سيما الاضطرار إلى دفع الرسوم الباهظة التي قُررت في حزيران/يونيه 2024 للمنظمات غير الحكومية الوطنية بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بالتقديم الشخصي لطلب التسجيل في بورتسودان. ويبدو أن هذه المتطلبات مرهقة ومكلفة وتستغرق وقتاً طويلاً بلا مبرر، ويمكن أن يُنظر إليها على أنها وسيلة لمنع المنظمات من العمل أو تأخير عملها.

(22) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31(2004)، والتعليق العام رقم 34(2011).

(23) في كانون الثاني/يناير 2024، قرر وزير الحكم الاتحادي حل جميع لجان التغيير والخدمة. وضمّت اللجان أعضاء من لجان المقاومة وغرف الطوارئ.

71- وفي أيار/مايو 2024، وقّفت المخابرات العسكرية في إقليم النيل الأزرق وولاية القضارف ناشطَين سياسيين على الأقل، أحدهما امرأة، بينما كانا يستعدان للسفر لحضور مؤتمر لتنسيقية تقدُّم. وبينما أُطلق سراح أحدهما بعد فترة وجيزة من توقيفه، احتُجز الآخر لأكثر من ثلاثة أشهر في مركز احتجاز عسكري.

72- وفي شباط/فبراير 2024، أدى انقطاع الاتصالات في جميع أنحاء البلد، على أيدي قوات الدعم السريع حسبما زُعم، إلى انقطاع الإنترنت أو الاتصال الهاتفي عن نحو 30 مليون سوداني لأكثر من شهر[24]، مما أثر بشدة على الحق في الوصول إلى المعلومات وكذلك على توزيع المعونات الإنسانية وتلقي التمويل للأنشطة المنقذة للحياة. وفي حين استُعيدت شبكات الاتصالات في العديد من المناطق المتضررة من الانقطاع، فقد تعذر الوصول إلى الإنترنت والاتصال الهاتفي أو كان الاتصال غير مستقر في أوقات مختلفة في جميع الولايات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي أجزاء كثيرة من السودان، كانت مجموعة خدمات الإنترنت الساتلية من شركة ستارلينك هي الوسيلة الوحيدة للوصول إلى المعلومات والخدمات عبر الإنترنت ولكن بتكلفة مالية مرتفعة. وحظرت القوات المسلحة السودانية استخدام خدمة ستارلينك في بعض المناطق، بما فيها إقليم النيل الأزرق، بينما تراجعت عن هذا القرار في بعض الحالات، بما في ذلك في الفاشر.

سابعاً- الحالة الإنسانية

73- تسبب النزاع الدائر في أكبر أزمة نزوح في العالم. وحتى 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، بلغ عدد النازحين داخلياً أكثر من 11,1 مليون شخص، منهم أكثر من 8,4 مليون نازح منذ بداية النزاع. وفرَّ أكثر من 3,1 مليون شخص إلى البلدان المجاورة[25]. وتفاقمت الحالة المزرية للنازحين داخلياً بسبب حوادث الإخلاء القسري أو التهديد بالإخلاء من مآويهم المؤقتة.

74- ولا تزال التحديات التي تعترض وصول المساعدات الإنسانية وعرقلة طرفي النزاع المتعمدة لوصول المعونات تؤثر بشدة على السكان الأكثر عرضة للخطر، إذ يحتاج أكثر من 24,8 مليون شخص - أكثر من نصف سكان السودان - إلى مساعدة. وفي أيلول/سبتمبر 2024، أبلغ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن 73 حادثاً يتعلق بإيصال المساعدات كان لها تأثير على العمليات الإنسانية في 16 ولاية و30 محلية منذ كانون الثاني/يناير 2024[26]. وعلى سبيل المثال، منعت قوات الدعم السريع في 3 آب/أغسطس 2024 الشاحنات التي تحمل إمدادات طبية ضرورية في كبكابية بولاية شمال دارفور لأكثر من شهر[27]. وكانت إعادة فتح معبر أدري في آب/أغسطس 2024 - في البداية لمدة ثلاثة أشهر ثم التمديد لثلاثة أشهر أخرى - خطوة إيجابية، وكانت السلطات السودانية قد أغلقته في شباط/فبراير 2024. ولكن

(24) انظر https://www.nrc.no/news/2024/may/sudan-telecommunications-joint-statement.

(25) انظر https://dtm.iom.int/reports/sudan-mobility-overview-3.

(26) انظر https://www.unocha.org/publications/report/sudan/sudan-humanitarian-access-snapshot-september-2024.

(27) MSF Sudan (@MSF_Sudan), “Our 3 trucks bringing life-saving medical supplies – including therapeutic food – to #Zamzam and El Fasher have been blocked in the town of Kabkabiya for over a month by the RSF”, 4 August 2024، متاح في https://x.com/MSF_Sudan/status/1820060733536620617.

ظلت إمكانية إيصال المساعدات محدودة للغاية، وأُبلغ عن عدد متزايد من الحوادث المتعلقة بإيصال المساعدات في جميع أنحاء السودان[28].

ثامناً- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

75- أدى النزاع إلى أزمة غذائية غير مسبوقة، مما يهدد الحق في الغذاء في جميع أنحاء السودان. وكان من المتوقع أن يعاني ما يقدر بنحو 25,6 مليون شخص من مستويات عالية من انعدام الأمن الغذائي الحاد في الفترة ما بين حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر 2024. وتواجه أربع عشرة منطقة في تسع ولايات، بما في ذلك في إقليمي دارفور وكردفان وولاية الجزيرة وبعض المناطق الساخنة في ولاية الخرطوم، خطر المجاعة إذا ما تصاعد النزاع أكثر من ذلك[29]. وفي 1 آب/أغسطس 2024، خلصت لجنة استعراض حالات المجاعة إلى أنه من المعقول أن مخيم زمزم يواجه مجاعة في المرحلة الخامسة وفقاً للتصنيف المتكامل لمراحل الأمن الغذائي في تموز/يوليه 2024، وخلصت إلى أن هذه الظروف ستستمر في الفترة من آب/أغسطس إلى نهاية تشرين الأول/أكتوبر، مع احتمال أن يظل مستوى المجاعة مرتفعاً في مخيم زمزم بعد تشرين الأول/أكتوبر[30].

76- ويُعد السودان من بين البلدان الأربعة الأولى في العالم التي تعاني من أعلى معدلات انتشار سوء التغذية الحاد على الصعيد العالمي[31]، إذ يعاني 3,7 مليون طفل دون سن الخامسة ومليون امرأة حامل ومرضعة من سوء التغذية الحاد[32]. وأكدت الشهادات التي جمعتها المفوضية خطورة الوضع، وأفاد سكان من منطقة الحاج يوسف، والخرطوم بحري، وأم درمان بوقوع العديد من الوفيات المرتبطة بالجوع في أحيائهم.

77- وتلقت المفوضية معلومات تفيد بأن المزارعين شهدوا عمليات نهب كبيرة لمحاصيلهم الزراعية بعد سيطرة قوات الدعم السريع على ولاية الجزيرة. وكان لسيطرة قوات الدعم السريع على مناطق استراتيجية ذات قيمة زراعية كبيرة، مثل إقليمي دارفور وكردفان وولايتي الجزيرة وسنار، تأثير بالغ على القطاع الزراعي، إذ أدى ذلك إلى تعطيل القوى العاملة الزراعية واحتكار إنتاج المحاصيل النقدية، مما أثر بشدة على توافر الغذاء وإمكانية الحصول عليه في السودان[33].

78- واستمر تدهور الحق في الصحة على نحو كبير في السودان، فلا يعمل سوى 20 إلى 30 في المائة من مرافق الرعاية الصحية وتعمل تلك المرافق بمستويات متدنية وسط تفشي أمراض مثل الكوليرا

(28) في 20 آب/أغسطس 2024، وُضعت جميع المعابر الحدودية تحت إشراف المجلس السيادي الانتقالي.

(29) انظر https://www.ipcinfo.org/fileadmin/user_upload/ipcinfo/docs/IPC_Sudan_Acute_Food_Insecurity_Snapshot_Jun2024_Feb2025.pdf.

(30) انظر https://www.ipcinfo.org/fileadmin/user_upload/ipcinfo/docs/IPC_Famine_Review_Committee_Report_Sudan_July2024.pdf.

(31) انظر https://www.unocha.org/publications/report/sudan/sudan-humanitarian-update-1-october-2024.

(32) انظر https://www.unocha.org/attachments/b059b91f-ecd2-49f5-9fff-d466a6ec5cc3/SUDAN_20241130_Humanitarian%20Update_01-30%20November2024_FINAL.pdf.

(33) استناداً إلى رصد أجرته المفوضية؛ و https://ebrary.ifpri.org/digital/collection/p15738coll2/id/136946، الصفحة 15.

وحمى الضنك والملاريا. ولا يتوفر نحو 75 في المائة من الإمدادات الطبية الأساسية[34]. وتشهد المناطق المتضررة من النزاع وضعاً متردياً للغاية، حيث إمكانية الحصول على الأدوية واللقاحات والخدمات الصحية وتوافرها محدودان للغاية. فعلى سبيل المثال، أبلغ رجل من الجنينة في ولاية غرب دارفور المفوضية بأن والدته توفيت في شباط/فبراير 2024 بسبب نقص علاج تضخم القلب، لأن معظم مرافق الرعاية الصحية في الجنينة لا تعمل.

79- ولا يحصل أكثر من 90 في المائة من الأطفال في سن الدراسة في البلد البالغ عددهم 17 مليون طفل على التعليم الرسمي، مما يؤثر تأثيراً كبيراً على الحق في التعليم. وتوجد قرابة 400 10 مدرسة في مناطق النزاع النشطة، وتُستخدم قرابة 200 3 مدرسة باعتبارها ملاجئ للنازحين، مما يجعل أزمة التعليم في السودان واحدة من أشد الأزمات في العالم[35].

80- وأدى النزاع أيضاً إلى آثار شبه كارثية على الحق في مياه الشرب المأمونة، إذ يفتقر أكثر من 18,9 مليون شخص إلى مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي بسبب الانقطاعات الكبيرة في الخدمات والهجمات على البنية التحتية للمياه[36]. وأشارت الشهادات التي تلقتها المفوضية من ولاية الخرطوم وإقليمي دارفور وكردفان إلى نقص حاد في توافر مياه الشرب المأمونة وإمكانية الحصول عليها والقدرة على تحمل تكلفتها. وهناك قيود كبيرة على إمكانية الحصول على مياه الشرب المأمونة حتى في المناطق غير المتضررة مباشرة من النزاع، مثل بورتسودان. ويؤثر هذا الوضع تأثيراً غير متناسب على السكان المعرضين للخطر، بمن فيهم النازحون، الذين غالباً ما يضطرون إلى شرب مياه غير مأمونة، مما يزيد من خطر الإصابة بالأمراض المنقولة بالمياه.

81- ويتأثر حق الناس في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية تأثراً كبيراً. وفقدَ عدد كبير من الناس وظائفهم وسبل عيشهم ولم يجدوا فرص عمل جديدة، مما أدى إلى معدل بطالة قدره 58 في المائة – هو الأعلى عالمياً[37]. وأفاد 10 أشخاص على الأقل ممن قابلتهم المفوضية بأنهم عبروا إلى بلد مجاور بسبب تدهور الأوضاع المعيشية في السودان وانعدام فرص العمل. وبالإضافة إلى ذلك، في حين التزمت السلطات، في ضوء الأزمة المالية وزيادة تخصيص الموارد للنفقات المتعلقة بالحرب، بدفع ما لا يقل عن 60 في المائة من أجور موظفي الخدمة المدنية[38]، أبلغ هؤلاء الموظفون في جميع أنحاء السودان المفوضية بأن المدفوعات غير منتظمة، مما يشير إلى وجود متأخرات من الأجور المتراكمة. وتضرَّر موظفو الخدمة المدنية على مستوى الدولة في المناطق التي تخضع إلى حد كبير لسيطرة قوات الدعم السريع تضرراً جسيماً، نظراً لعدم دفع أي رواتب منتظمة منذ نيسان/أبريل 2023.

(34) انظر https://cdn.who.int/media/docs/default-source/documents/emergencies/phsa--sudan-complex-emergency-030424.pdf?sfvrsn=81039842_1&download=true، الصفحة 20.

(35) انظر https://reliefweb.int/report/sudan/unicef-sudan-humanitarian-situation-report-no-23-1-30-september-2024.

(36) انظر https://www.unicef.org/sudan/media/13266/file/UNICEF%20Sudan%20-%20Investment%20Case%20-%20Water%20a%20basic%20human%20right.pdf.

(37) انظر https://www.imf.org/en/Countries/SDN.

(38) انظر https://suna-sd.net/posts/gbryl-abrahym-fy-hoar-alrahn-alaktsady-maa-sona.

تاسعاً- إقامة العدل والمساءلة

ألف- حالة نظام العدالة وإقامة العدل

82- استمر انهيار نظام العدالة الرسمي في إقليم دارفور، في ولايات الجزيرة والخرطوم وسنار، ومعظم الولايات الثلاث في إقليم كردفان، بسبب غياب خدمات الشرطة ومكاتب النيابة العامة والمحاكم أو تعطلها.

83- وأدّت سيطرة قوات الدعم السريع على مدينة ود مدني في ولاية الجزيرة في منتصف كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى توقف نظام العدالة الرسمي في المدينة توقفاً كاملاً. وكانت ود مدني مركزاً مؤقتاً للنيابة العامة الاتحادية بعد اندلاع النزاع في الخرطوم. ونُقل مقر مكتب النائب العام إلى بورتسودان فيما بعد.

84- وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، اقتصرت خدمات العدالة الرسمية على الولايات الشرقية الثلاث، والولاية الشمالية، وولايات نهر النيل، وجنوب كردفان، والنيل الأبيض، وإقليم النيل الأزرق.

85- وفي 2 كانون الثاني/يناير 2024، شكّل محافظ دارفور لجنة قانونية لمتابعة المحتجزين الدارفوريين الذين يُزعم انتماؤهم لقوات الدعم السريع، والذين قيل إن معظمهم يعملون في القطاع غير الرسمي وصناعة تعدين الذهب. وقيل إن اللجنة كُلفت بالتنسيق مع السلطات القضائية والشرطية والأمنية للإفراج عن المحتجزين. ولم تُعلَن أي معلومات عن التقدم الذي أحرزته اللجنة.

86- وفي 8 كانون الثاني/يناير 2024، أعلن رئيس لجنة السلام والمصالحة التابعة لقوات الدعم السريع تعيين قضاة وأعضاء في النيابة العامة وأعضاء في الإدارات الأهلية[39] في أحياء النصر والأزهري والكلاكلة في جنوب ولاية الخرطوم للقيام بمهام القضاء وإنفاذ القانون. واستنكر محامون سودانيون هذا التطور[40]. وسبق ذلك، في 2 كانون الثاني/يناير 2024، إعلان محافظ ولاية غرب دارفور، الذي عينته قوات الدعم السريع، إنشاء 20 محكمة طوارئ في أديكونج، وأردمتا، وأزرني، وكيرنيك، ومورني.

87- ولا يزال الجناة المزعوم ارتكابهم انتهاكات سابقة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، الذين أُطلق سراحهم من السجن في بداية النزاع، طلقاء حتى وقت كتابة هذا التقرير، بمن فيهم مَن صدرت في حقهم مذكرات توقيف من المحكمة الجنائية الدولية.

باء- التحقيقات المحلية في الانتهاكات المتعلقة بالنزاع

88- في 20 آذار/مارس 2024، أصدر القائم بأعمال النائب العام توجيهات إلى مكتب النائب العام بمتابعة التحقيق في المزاعم المتعلقة بحالات الاختفاء القسري. وأفادت المجموعة السودانية لضحايا الاختفاء القسري بأن مكتب النائب العام بدأ التحقيق في 451 شكوى وأسفر ذلك عن إصدار نشرات جنائية في 100 حالة.

89- وفي 9 أيلول/سبتمبر 2024، أبلغت اللجنة الوطنية للتحقيق في جرائم وانتهاكات القانون الوطني والقانون الدولي الإنساني المفوضية بتسجيل 741 18 قضية ضد أفراد قوات الدعم السريع والميليشيات العربية المتحالفة معها لارتكابهم جرائم مزعومة، منها الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والعنف الجنسي، وتجنيد الأطفال. وسُجّلت ثلاث قضايا ضد أفراد من القوات المسلحة

(39) تتألف الإدارات الأهلية من زعماء القبائل الذين يشرفون على شؤون المجموعات القبلية وفقاً للأعراف واللوائح التقليدية.

(40) في 18 كانون الثاني/يناير 2024، استنكرت نقابة المحامين السودانيين التعيين باعتباره غير دستوري لانتهاكه مبدأ استقلالية القضاء.

السـودانية. ووفقاً للجنة، بدأت النيابة العامة عدة تحقيقات، بما في ذلك التحقيق في مقتل محافظ ولاية غرب دارفور السابق والهجمات على الجنينة، والشيخ السماني، وود النورة، وود مدني. وقيل إن المقاضاة وإجراءات المحاكم بدأت غيابياً ضد أفراد قوات الدعم السريع.

90- وأنشأت قوات الدعم السريع لجان تحقيق في ولايتي الجزيرة والخرطوم للتحقيق في الجرائم التي وقعت في المناطق الخاضعة لسيطرتها، وأنشأت أيضاً لجان تحقيق لإجراء تحقيقاتها الخاصة في مقتل محافظ ولاية غرب دارفور السابق والتحقيق في أحداث أردمتا لعام 2023، حسبما ادُعي في التقارير. وقيل إن قوات الدعم السريع أنشأت أيضاً محاكم ميدانية بموجب قانون قوات الدعم السريع لعام 2017، يُزعم أن 400 فرد من أفراد قوات الدعم السريع حوكموا من خلالها. ولم تُقدَّم أي معلومات عن التقدم المحرز في التحقيقات أو تُنشَر على الملأ، مما يثير شواغل كبيرة بشأن الافتقار إلى الشفافية والامتثال للمعايير الدولية.

جيم- مقاضاة المدنيين المتهمين بالتعاون مع قوات الدعم السريع

91- رصدت المفوضية الاتجاه المتزايد لمحاكمة المدنيين المتهمين بالتعاون مع قوات الدعم السريع في الولايات الخاضعة لسيطرة القوات المسلحة السودانية وإدانتهم. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، حُكم على ما لا يقل عن 28 شخصاً، منهم 5 نساء، بالإعدام، وحُكم على 31 آخرين بالسجن، منهم فتاتان، مما يثير شواغل جدية بشأن احترام الحق في الحياة والحرية والأمان. وتراوحت الأحكام التي أصدرتها المحاكم في القضارف وكسلا والدمازين وعطبرة وبورتسودان بين خمس سنوات والسجن المؤبد، وصدرت في معظم القضايا بعد محاكمات سريعة للغاية، مما يثير شواغل بشأن احترام ضمانات المحاكمة العادلة. وشملت التهم الشائعة تقويض النظام الدستوري، وشن حرب ضد الدولة، والانضمام إلى المنظمات الإرهابية ودعمها، على النحو المنصوص عليه في المواد 50 و51 و61 و65 من القانون الجنائي السوداني لعام 1991.

92- وتساور المفوضية شواغل جدية بشأن ملاحقة ما لا يقل عن 89 شخصاً من أصحاب الرأي والمعارضين السياسيين المناهضين للحرب، بمن فيهم قيادات تنسيقية تقدُّم، وكثير منهم في الخارج، وقد صدرت في حقهم ثلاث مذكرات توقيف منفصلة في 3 و4 نيسان/أبريل 2024، بقرار من القائم بأعمال النائب العام ومكتب النائب العام بناءً على شكوى أولية قدمتها اللجنة الوطنية للتحقيق في جرائم وانتهاكات القانون الوطني والقانون الدولي الإنساني. واستندت مذكرات التوقيف إلى قائمة تهم موحدة ومشتركة، تشمل تهمة تقويض النظام الدستوري، وتصل عقوبة بعضها إلى الإعدام.

عاشراً- الاستنتاجات والتوصيات

93- **استمر طرفا النزاع في إظهار التجاهل التام للقانون الدولي وحماية المدنيين. وارتكبا انتهاكات وتجاوزات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك جرائم حرب محتملة. ويلزم إجراء مزيد من التحقيقات لتحديد ما إذا كانت جرائم خطيرة أخرى بموجب القانون الدولي قد ارتُكبت.**

94- **ويُعد الإفلات من العقاب المترسخ أحد دوافع النزاع وما زال يغذيه منذ ذلك الحين. وتُعد المساءلة، بغض النظر عن رتبة الجناة وانتماءاتهم، أمراً بالغ الأهمية لإنهاء دوامة العنف المتكررة والإفلات من العقاب في السودان ومنع المزيد من الانتهاكات والتجاوزات.**

95- وهناك مخاوف من أن يكون النزاع قائماً على التمييز وعدم المساواة في الماضي، وغالباً ما يستند ذلك إلى أسس إثنية وقبلية. ويشكل هذا الأمر خطراً كبيراً على استقرار البلد في المستقبل وعلى السلام والأمن في المنطقة دون الإقليمية.

96- ويدعو المفوض السامي أطراف النزاع إلى ما يلي:

(أ) المشاركة في المفاوضات وجهود الوساطة بحسن نية والتوصل إلى وقف فوري للأعمال العدائية؛

(ب) الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني واتخاذ تدابير محددة لحماية المدنيين بما يتماشى مع التزاماتها، بسبل منها إصدار أوامر قيادية صارمة وإنفاذها لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم والعنف الجنسي في سياق النزاع؛

(ج) منع انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان ومعاقبة المسؤولين عنها؛

(د) وضع حد للاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري، والإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفاً ووقف جميع الاعتداءات والتهديدات والمضايقات التي يتعرض لها ممثلو المجتمع المدني والعاملون في وسائل الإعلام؛

(هـ) ضمان المرور السريع والسلس للإغاثة الإنسانية وضمان وصول المنظمات الإنسانية بأمان ودون عوائق إلى جميع المناطق الخاضعة لسيطرتها؛

(و) التعاون مع المفوضية والخبير الذي عيّنه المفوض السامي والبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان.

97- ويحث المفوض السامي السلطات السودانية على ما يلي:

(أ) متابعة التحقيقات والمساءلة عن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، على سبيل الأولوية؛

(ب) ضمان امتثال إعلانات حالات الطوارئ وتنفيذها للقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(ج) احترام الحق في محاكمة عادلة وفق الأصول القانونية والامتناع عن استخدام عقوبة الإعدام؛

(د) ضمان إمكانية حصول ضحايا العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي، على الخدمات الطبية، بما فيها خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والخدمات النفسية والاجتماعية والقانونية دون عوائق؛

(هـ) الامتناع عن تقييد الحيز المدني وعمل ممثلي المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان والصحفيون، بما في ذلك على أساس حالات الطوارئ وأوامر الطوارئ؛

(و) الموافقة على الطلبات التي طال أمدها للحصول على تأشيرات لموظفي المفوضية الدوليين.

98- **ويوصي المفوض السامي المجتمع الدولي بالقيام بما يلي:**

(أ) **الاستمرار في المشاركة في الجهود المنسقة ودعمها للتوصل إلى وقف الأعمال العدائية والعمل بصورة جماعية على وضع خارطة طريق موحدة لتسوية النزاع، مع مراعاة الأهمية المحورية لحقوق الإنسان والاعتبارات المتعلقة بالمساءلة؛**

(ب) **دعم إجراء حوار شامل واسع النطاق يعكس تنوع السكان السودانيين ويمهد الطريق للانتقال إلى حكومة يقودها مدنيون، مع التركيز على الدور المحدد للمرأة والشباب؛**

(ج) **دعم المجتمع المدني المحلي والجهات الفاعلة الأخرى المعنية من خلال توفير الموارد وتعزيز قدراتها في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ودعم توفير الخدمات الشاملة للناجين من انتهاكات حقوق الإنسان؛**

(د) **تشجيع السلطات السودانية والبلدان المجاورة للسودان على التعاون مع البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان؛**

(هـ) **ضمان اتخاذ تدابير للمساءلة على مختلف المستويات، بما في ذلك في المحافل الدولية والوطنية؛**

(و) **اتخاذ تدابير صارمة لتنفيذ حظر الأسلحة في دارفور في ضوء قرار مجلس الأمن 1556(2004)؛**

(ز) **النظر في توسيع نطاق حظر الأسلحة والولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية بما يشمل السودان بأكمله.**